

149552 - قال لزوجته ما يحتمل الطلاق ولا يعرف ما هي نية الطلاق

السؤال

أنا شاب عاقد ولم أدخل بزواجتي حدثت مشاكل بيني وبين زوجتي وفي وقت المشكلة أشعر بأني لا أريدها وأرغب في الطلاق . وفي إحدى المرات قلت لها : (إحنا حنفضل في المشاكل يبقى مش عايز العيشه دي وبناقص منها) . وفي مرة أخرى أمني قالت لي غَيْرِ من معاملتك لها فقلت لها (لا ، خلاص) . وفي مرة أخرى قالت لي زوجتي أنا أحب صديقتي أكثر شيء فقلت لها (خليكي معاها) مع العلم في جميع الحالات أشعر بغضب وقت الكلام وأكون غير راغب فيها لكن بعد الانتهاء من الكلام مباشرة أشعر بحزن شديد علي ما قلته وأعتقد أن الطلاق وقع وأتمنى إن لم أكن قلت هذا الكلام وأشعر بالحزن الشديد مع العلم أنني أتمنى طلاقها ولا أريدها . أعلم أن هذا الكلام يتوقف على نية ، فهل بهذه النية التي شرحتها يكون الطلاق قد وقع؟ وهل تنصحنى فضيلتكم بالاستمرار معها أم أفارقها أم أجدد العقد ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذه الألفاظ التي ذكرتها ليست صريحة في الطلاق ، وغايتها أن تكون من ألفاظ الكناية ، ولا يقع الطلاق بالكناية إلا مع نية الطلاق .

ونية الطلاق : أن ينوي الإنسان عند التلفظ بهذه الألفاظ تطليق زوجته ، أي إخراجها من عصمته ، وأنها لا تحل له إلا إذا راجعها ، فلو قال : " خليك مع صديقتك " ، وقصد طلاق زوجته بهذا اللفظ ، وقع الطلاق .

وينبغي أن تحذر من الوسوسة ، فإن الوسوسة قد يظن الطلاق واقعا في كثير مما يتلفظ به ، فيجلب لنفسه الكثير من الضيق والعنت .

ولكن وطن نفسك على أنك لن تطلق زوجتك ، وأنتك إن طلقها فستستعمل اللفظ الصريح بعد تأن وتفكير .

ولا ننصحك بفراق زوجتك إلا إن كانت غير مرضية الدين والخلق ، أو لا تشعر بالراحة والاستقرار معها ، وتخشى أن تطلقها بعد الدخول ، فتركها الآن خير من تركها بعد الدخول . وينبغي أن توازن بين ما لديها من الخير ، وما عندها من النقص ، وأن تستخير الله تعالى ، وتستشير من تثق به من إخوانك ، وأن تتعرف أسباب الخلاف والشقاق وأن تسعى لعلاجها من الآن . والله أعلم .